مجلة جامعة الملك عبدالعزيز: الآداب والعلوم الانسانية، م٢٨ع٩ ص ص: ٩٥- ١١٧ (٢٠٢٠م)
DOI:10.4197/Art.28-9.4

حفظ العقل وعلاقته بالأمن الفكري

د. فاطمة عبدالله محمد العمري
أستاذ أصول الفقه المشارك
جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن

مستخلص. سلامة العقل والفكر من أهم مرتكزات الأمن بجميع أنواعه ، والأمن الفكري جزء لا يتجزأ عن أمن الناس واستقرارهم واستقامة حياتهم، حيث إن في تحققه حماية للمجتمع بأكمله من الأفكار الهدامة الدخيلة، وتعلق الأمن الفكري بالعقل في الإسلام من حيث كون العقل هو آلة الفكر وأداة التفكر وأساس بناء الحضارات، واستخراج المعارف وتحقيق الاستخلاف في الأرض؛ ولذلك كان حفظ العقل وحمايته مقصدًا من مقاصد الشريعة.

ولذلك اعتنت الشريعة بكل ما يحقق للبشرية الأمن والاستقرار والإصلاح ، من خلال المحافظة على العقل من كل ما يؤثر فيه ؛ لأن الانحراف المعنوي الفكري للعقول لا يقل خطورة عن الانحراف الحسي الذي يغيب العقل ويشله عن التفكير الصحيح. فالانحراف الفكري هو أصل كل الانحرافات في جميع جوانب الحياة وهو أشد خطورة من الانحراف السلوكي؛ لأن صاحبه يعتقد صحة وصواب ما هو عليه ، بل قد يدعو غيره إليه، ويقاتل في سبيل هذا الفكر وربما يقتل نفسه.

ومن هنا وجب الحفاظ على العقل من المؤثرات والانحرافات الفكرية لتحقيق الأمن الفكري من خلال اتخاذ الوسائل والإجراءات التي تكفل حماية أفراد المجتمع، وفق خطط وأهداف مدروسة.

المقدمة

للعقل في الإسلام مكانة عليَّة ورتبة سنية، وقد كرم به الله الإنسان وجعله موضع التشريف والتكليف، وعلى قدره يكون الثواب والعقاب.

والعقل من الضرورات الخمس الكبرى التي جاء الإسلام بحفظها، والنهي عما يخل بها ؛ ولذلك حرصت الشريعة على حفظ العقل من كل ما يجنح به عن الطريق المستقيم، و تحصينه من المؤثرات الفكرية المنحرفة التي تشكل خطرًا على أمن الفرد و

الدولة والمجتمع فشرعت التدابير الوقائية والعلاجية للتصدي لذلك.

فسلامة العقل والفكر من أهم مرتكزات الأمن بجميع أنواعه، والأمن الفكري جزء لا يتجزأ عن أمن الناس واستقرارهم واستقامة حياتهم، حيث إن في تحققه حماية للمجتمع بأكمله من الأفكار الهدامة الدخيلة.

وتعلق الأمن الفكري بالعقل في الإسلام من حيث كون العقل هو آلة الفكر وأداة التفكر وأساس بناء الحضارات، واستخرج المعارف، وتحقيق الاستخلاف في الأرض ولذلك كان حفظ العقل وحمايته مقصدًا من مقاصد الشريعة.

وفي ظل التباس مفهوم الأمن الفكري وظهور الحركات الإرهابية التي سببها تغييب العقل وتزويده بالأفكار الضالة الهدامة التي تهدد الأمن والاستقرار بالمجتمعات كان لابد من بيان حرص الإسلام على حفظ الأمن الفكري والمحافظة على العقل من كل ما يؤثر عليه ويفسده ماديًا ومعنويا.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١- تأكيد عناية الشريعة بكل ما يحقق للبشرية الأمن والاستقرار والإصلاح.

٢- بيان أهمية العقل وضرورة المحافظة عليه من كل ما يؤثر عليه.

٣- أن الانحراف المعنوي الفكري للعقول لا يقل خطورة عن الانحراف الحسي الذي يغيب العقل ويشله عن التفكير الصحيح.

٤- ضرورة تأصيل موضوع الأمن الفكري باعتباره أحد أهم أنواع الأمن في المجتمع.

٥- الحاجة إلى مواجهة الغزو الفكري الموجه للشباب.

٦- بيان اهتمام الشريعة بالأمن الفكري ودورها في تعزيزه، باعتباره أساس كل أمن واستقرار؛ حيث إنه لا يتحقق الأمن المادي في ظل غياب الأمن الفكري المرتبط بالعقل.

٧- ازدياد الحملات والانحرافات الفكرية بين الشباب وأفراد الأمة مما يبعث على الاهتمام بمثل هذا الموضوع.

منهج البحث

وصفي- تحليلي، وسوف أتبع فيه الآتي:

١.عزو الآيات القرآنية بذكر السورة ورقم الآية.

٢.تخريج الأحاديث من مصادرها.

٣.بيان ما ورد في الموضوع من معانٍ لغوية وشرعية واصطلاحات أصولية.

٤. نقل آراء الأصوليين من واقع كتبهم مباشرة من غير وساطة.

٥. استعراض الأقوال في مسائل الخلاف، مع ذكر الأدلة.

الدراسات السابقة

لم أجد أثناء البحث دراسة وافية ومتخصصة عن العقل في مقاصد الشريعة وارتباطه بالأمن الفكري على وجه الخصوص ، وإنما هناك موضوعات تتناول عناية الإسلام بالعقل وأنه أحد المقاصد التي

عنيت بها الشريعة كما أن هناك موضوعات تتعلق بالأمن الفكري في الشريعة الإسلامية، ومن أبرز هذه الدراسات ما يلي:-

أ- الأمن الفكري: مفهومه، وأهميته، ومتطلبات تحقيقه / د. عبدالحفيظ عبدالله المالكي، مجلة البحوث الأمنية، كلية الملك فهد الأمنية ٢٠٠٩.

ب- الشريعة ودورها في تعزيز الأمن الفكري / د.عبدالرحمن السديس، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض ٢٠٠٥.

ج- الأمن الفكري وعناية المملكة العربية السعودية به /أ.د عبدالله بن عبدالمحسن التركي ،كتاب أصله محاضرة ألقيت في مدينة تدريب الأمن العام بمكة المكرمة عام ١٤٢٢هـ.

د- الجناية على العقل في ضوء الشريعة، بندر السبيق مسعف المطيري، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، ١٤٢٥هـ .

هـ - العَقْلُ عند الأصوليين، د.علي بن سعد الضويحي، (موقع المكتبة الشاملة)

وتختلف هذه الدراسة عن الدراسات السابقة بمحاولة بيان الرابط بين مقصد حفظ الشريعة الاسلامية للعقل وكون ذلك أحد أهم مقومات الأمن الفكري والمحافظة عليه.

خطة البحث

يشتمل هذا البحث على: مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة على النحو التالي:

التمهيد: وتناولت فيه مقدمة عن المقاصد بذكر تعريفها اللغوي، والاصطلاحي ،وانواع المقاصد الشرعية.

المبحث الأول : في العقل وفيه مطالب:

المطلب الأول : تعريف العقل ومحله.

المطلب الثاني : هل يتفاوت العقل.

المطلب الثالث: مظاهر الجناية على العقل.

المطلب الرابع : حفظ العقل مقصد شرعي يحقق الأمن الفكري.

المبحث الثاني : في الأمن الفكري وفيه مطالب:

المطلب الأول : تعريف الأمن الفكري.

المطلب الثاني : ضرورة حفظ العقل من المفسدات المعنوية والانحرافات الفكرية.

المطلب الثالث : أسباب الانحراف الفكري.

المطلب الرابع : مراحل تحقيق الأمن الفكري .

المطلب الخامس : آثار تحقق الأمن الفكري على الفرد والمجتمع .

الخاتمة : وتشتمل على أهم النتائج .

تمهيد

قبل الخوض في غمار هذا البحث لابد من تعريف مقاصد الشريعة ذلك أن حفظ العقل ما هو إلا مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية، فنقول:

المقاصد لغة هي: جمع مقصد، وهو: مصدر مشتق من الفعل قصد؛ فيقال: قصد يقصد قصدًا، وعليه فإن المقصد له معان لغوية كثيرة منها:

١- الاعتماد والتوجه واستقامة الطريق. قال تعالى: {وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ }[١] .

٢- التوسط وعدم الإفراط والتفريط قال تعالى: {اقْصِدْ فِي مَشْيِكَ}[٢] .

والشريعة تُطلقَ في اللغة على مورد الماء ومنبعه ومصدره، كما تُطلق على الدين والملة والطريقة والمنهاج والسنة، والشريعة والشرع والشرّعْة بمعنى واحد[٣] .

التعريف الاصطلاحي لمقاصد الشريعة الإسلامية:

لم يوجد عند العلماء الأوائل تعريف واضح أو محدد أو دقيق لمقاصد الشريعة؛ وإنما وجدت كلمات وجُمَل لها تعلق ببعض أنواعها وأقسامها، وببعض ومرادفاتها، وبأمثلتها وتطبيقاتها، وبحجيتها وحقيقتها، أما في العصر الحديث فقد حظيت مقاصد الشريعة بعناية خاصة من قبل العلماء والباحثين؛ وذلك لأهميتها ودورها في عملية الاجتهاد الفقهي، وفي معالجة قضايا الحياة المعاصرة في ضوء الأدلة والنصوص والقواعد الشرعية، وقد وردت عدة تعريفات لهذا العلم نوردها فيما يلي:

١- عرفَّها الشيخ محمد الطاهر بن عاشور بأنها: "المباني والحِكَم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها؛ بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغاياتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها ... ويدخل في هذا معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام؛ ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها "[٤] .

٢- عرفها الفاسي بقوله: "المراد بمقاصد الشريعة الإسلامية: الغاية منها والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكمها[٥] ".

٣- عرفها الريسوني بقوله: "إن مقاصد الشريعة هي الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد "[٦] .

الخلاصة

إن المقاصد الشرعية هي جملة ما أراده الشارع الحكيم من مصالح تترتب على الأحكام الشرعية، كمصلحة الصوم والتي هي بلوغ التقوى، ومصلحة الجهاد التي هي در العدوان والذب عن الأمة، ومصلحة الزواج والتي هي غض البصر وتحصين الفرج وإنجاء الذرية وإعمار الكون[٧] .

وهذه المصالح كثيرة ومتنوعة، وهي تجمع في مصلحة كبرى وغاية كلية: هي تحقيق عبادة الله، وإصلاح المخلوقين وإسعادهم في الدنيا والآخرة، قال تعالى: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوت}[٨] .

وتتنوع المقاصد الشرعية بحسب قوتها في ذاتها إلى ثلاثة أنواع:

---

(١) سورة النحل آية (٩).
(٢) سورة لقمان آية (١٩).
(٣) مقاييس اللغة /لابن فارس(٢٦٢/٣) ، لسان العرب/ لابن منظور(١٧٥/٨) مادة(شرع).

(٤) مقاصد الشريعة / لابن عاشور (٥١).
(٥) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها / الفاسي(٣).
(٦) نظرية المقاصد عند الشاطبي (٧).
(٧) المقاصد الشرعية / للخادمي ص(١٧).
(٨) سورة النحل آية(٣٦).

ضرورية، حاجية، تحسينية[١].

النوع الأول: المقاصد الضرورية هي ما لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فُقدت لم تَجْرِ مصالحُ الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرى فوتُ النجاة والنعيم، والرجوعُ بالخسران المبين"[٢].

ويأتي في طليعة المصالح الضرورية، ما يعرف عند العلماء باسم الضروريات الخمس، أو الكليات الخمس، أو الأصول الخمسة، وهي: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال..

النوع الثاني: المقاصد الحاجية هي المرتبة الوسطى من المصالح والمقاصد، فهي مصالح ذات أهمية بالغة في الدين والدنيا، لكنها لا تبلغ مبلغ المصالح الضرورية.

قال الشاطبي[٣] في تعريفه لها: "وأما الحاجيات فمعناها أنها مفتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب؛ فإذا لم تراعَ دخل على المكلفين على الجملة الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة". [٤]

وقال في موضع آخر: "ومن تشوَّف إلى مزيد فإن دوران الحاجيات على التوسعة والتيسير ورفع الحرج والرفق"[٥].

النوع الثالث: المقاصد التحسينية ، وهي تعني عند الشاطبي "الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب الأحوال المدنسات، التي تأنفها العقول الراجحات، ويجمع ذلك قسمُ مكارم الأخلاق". [٦] وهو يعني بمكارم الأخلاق الآدابَ الاجتماعية التي يتكارم الناس بها، كالتحيات والضيافات والمجاملات في مختلف المناسبات، وقد تسمى التحسينيات بأسماء أخرى، كالمحاسن، والتتميمات، والتكميليات.

المبحث الأول العقل المطلب الأول

تعريف العقل ومحله

العقل لغة:

يطلق العقل على معانٍ عدة منها:

الحجر والنهي، ويقال إنسان عاقل إذا تثبت من الأمر، والعقل أيضًا الحبس والمنع ،والعقل التميز الذي يتميز به الإنسان عن سائر الحيوان.[٧]

العقل اصطلاحا:

- عرفه الغزالي[٨] بأنه " صفة يتهيأ للمتصف بها ادراك العلوم به ، والنظر في المعقولات".[١]

---

(١) انظر : المستصفى /للغزالي (٢٨٦/١)؛ وشفاء الغليل / للغزالي (١٦١) ؛ الموافقات /للشاطبي (٢/ ٨) ؛ قواعد الأحكام / لابن عبد السلام (١٢٣/٢) .

(٢) الموافقات (٨/٢).

(٣) إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي: أصولي حافظ ، من أهل غرناطة، كان من أئمة المالكية من كتبه (الموافقات في أصول الفقه) أربع مجلدات، و (المجالس) شرح به كتاب البيوع من صحيح البخاري، و رسالة في الأدب، و (الاتفاق في علم الاشتقاق) و (أصول النحو) و (الاعتصام) في أصول الفقه، ثلاث مجلدات، و (شرح الألفية) توفي ٧٩٠ه . انظر ترجمته : الأعلام للزركلي(٧٥/١) الفتح المبين (٢١٢/٢).

(٤) الموافقات (٨/٢).

(٥) الموافقات (٢٩/٤).

(٦) الموافقات (١١/٢).

(٧) انظر: لسان العرب (٤٥٨/١١) القاموس المحيط / للفيروز أبادي (١٨/٤) معجم مقاييس اللغة مادة(عقل) .

(٨) هو محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الشافعي، أبو حامد، الملقب بحجة الإسلام. صاحب التصانيف المفيدة في الفنون العديدة كـ"المستصفى" و "المنخول" في أصول الفقه و "الوسيط" و "البسيط" و "الوجيز" و "الخلاصة" في الفقه و "إحياء علوم الدين" و "تهافت الفلاسفة" و "معيار العلم" و "المنقذ من الضلال". توفي سنة ٥٠٥هـ.

- وعرفه السرخسي[٢] بأنه :" نور في الصدر به يبصر القلب عند النظر في الحجج".[٣]

- كما عرف بأنه "الغريزة التي في الإنسان، والتي يتميز بها عن سائر الحيوان، ويتهيأ لدرك العلوم النظرية، فبها يعلم، وبها يعقل، وبها يميز، وبها يقصد المنافع دون المضار."[٤] وإن أقرب المعاني والتعريفات أن يقال: إن العقل هو: هبة ربانية في النفس الإنسانية بها تستعد للعلوم والإدراكات، وهذه الهبة منها ما يكون غريزيا مركوزا في النفس بأصل الخلقة التي خلق الله الناس عليها، ومنها ما يكون مكتسبًا ومستفادًا من خلال التجارب والعلوم والمعارف؛ بحيث تزداد تلك القوة الإدراكية وتنمو في النفس الإنسانية بنمو الإنسان نفسه وبزيادة تجاربه ومعارفه وعلومه. وقد وضح هذا المعنى الراغب الأصفهاني[٥] بقوله: "العقل عقلان:

- غريزي وهو القوة المتهيئة لقبول العلوم، ووجوده في الطفل كوجود النخلة في النواة والسنبلة في الحبة.

- و مستفاد: وهو الذي تتقوى به تلك القوة، وهذا المستفاد ضربان: ضرب يحصل للإنسان حالا فحالا بلا اختيار منه فلا يعرف كيف حصله ومن أين حصله. وضرب باختيار منه فيعرف كيف حصله ومن أين حصله، وحصوله بقدر اجتهاده في تحصيله. [٦] "

وعلى ذلك نقول إن تعريف السرخسي هو التعريف الراجح حيث أن العقل نور إلهي يقذفه الحق تبارك وتعالى في القلب ليتمكن به من المعرفة والإدراك. وهذا يعني أنَّ العقل ليس مكتسباً من العبد، بل هو هِبة إلهية ومنحة ربانية أنعم الله تبارك وتعالى بها على هذا الإنسان تمييزاً له عن سائر الحيوان.

محل العقل

اختلف العلماء في محل العقل على ثلاثة أقوال هي:

القول الأول: إن محل العقل هو القلب وهو: مذهب الإمام مالك، والشافعي، وجمهور الأطباء، وكثير من العلماء.[٧]

القول الثاني: إن محل العقل هو الرأس، وهذا قول أبي حنيفة ومشهور عن أحمد بن حنبل، وبه قال الطوفي[٨] . [١]

"انظر ترجمته في طبقات الشافعية للسبكي ٦/ ١٩١-٣٨٩، وفيات الأعيان ٣/ ٣٥٣، شذرات الذهب ٤/ ١٠".

(٣) المنخول (٤٥).

(٢) محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي. فقيه أصولي حنفي. ينسب إلى سرخس - بلدة قديمة من بلاد خراسان. أخذ الفقه والأصول عن شمس الأئمة الحلواني. وبلغ منزلة رفيعة. عده ابن كمال باشا من المجتهدين في المسائل. كان عالمًا عاملاً ناصحًا للحكام. سجنه الخاقان بسبب نصحه له. ولم يقعده السجن عن تعليم تلاميذه؛ فقد أملى كتاب المبسوط - وهو أكبر كتاب في الفقة الحنفي مطبوع في ثلاثين جزءاً - وهو سجين في الجبّ، كما أملى شرح السير الكبير لمحمد بن الحسن، وله شرح مختصر الطحاوي، وله في أصول الفقه كتاب من أكبر كتب الأصول عند الحنفية، ويعرف بأصول السرخسي. انظر ترجمته :االجواهر المضية في طبقات الحنفية (٢٨/٢) تاج التراجم (١٨/١)

(٣) أصول السرخسي (٣٤٦/١).

٤) أدب الدنيا والدين / للماوردي(٦).

(٥) هو الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم، المعروف بالراغب الأصبهاني، المتوفى سنة ٥٠٢هـ كما قال حاجي خليفة، وذكر السيوطي والداودي أن اسمه المفضل بن محمد الأصبهاني، وأنه كان في أوائل المائة الخامسة. أهم مؤلفاته "مفردات القرآن" و "محاضرات الأدباء" و "أفانين البلاغة" و "الذريعة إلى مكارم الشريعة". "انظر ترجمته في كشف الظنون ٢/ ١٧٧، بغية الوعاة ٢/ ٢٩٧، طبقات المفسرين للداودي ٢/ ٣٢٩".

(٦) الذريعة إلى مكارم الشريعة للراغب / للأصفهاني ص (١٣٤) .

٧)انظر: أحكام الفصول / للباجي (١٧١) العدة /لأبويعلي (٨٥/١) التمهيد/ للكلوذاني (٤٨/١) شرح الكوكب المنير/ لابن النجار (٨٣/١).

(٨) هو سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم، نجم الدين الطوفي الحنبلي، الفقيه الأصولي المتفنن. قال ابن رجب: "وكان شيعيا منحرفا في الاعتقاد عن السنة". له مصنفات كثيرة في فنون شتى، منها "مختصر روضة الناظر" في أصول الفقه، وقد شرح هذا المختصر في مجلدين و "معراج الوصول إلى علم الأصول" في أصول الفقه، و "بغية السائل في أمهات

القول الثالث: إن محل العقل هو القلب ، وله اتصال بالدماغ وهو قول أبي الحسن التميمي[٢] من الحنابلة.[٣]

الأدلة لكل قول :.

القول الأول القائل بأن العقل في القلب:

استدلوا بعدة أدلة منها:

١- قوله -تعالى-:" إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ".[٤]

ووجه الاستدلال أن الله- تبارك وتعالى- ذكر القلب هنا وأراد به العقل ، فدل هذا على أن محل العقل هو القلب.

٢- قوله -تعالى-:" أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا".[٥]

ووجه الاستدلال من الآية أنه- سبحانه- جعل العقل في القلب.

٣- قوله - تعالى-: "لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا ".[٦]

ووجه الاستدلال في الآية أن الفقه وهو العلم والفهم والمعرفة التي يدركها العقل مكانها القلب كما دلت الآية.[٧]

٤- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والكبد رحمة، والقلب ملك، والقلب مسكن العقل"[٨] وجه الاستدلال أن النبي صلى الله عليه وسلم صرح بأن العقل في القلب ، وهو نص في الموضوع.

٥- ما روى عن عدد من الصحابة الكرام- رضي الله عنهم - أنهم صرحوا بأن العقل في القلب، ومنهم: عمر بن الخطاب ، وعلي بن أبي طالب، وأبي هريرة ، وكعب بن مالك، وغيرهم.

وأقوالهم شاهدة على ذلك، كما روي عن علي - رضي الله عنه- أنه قال يوم صفين: "إن العقل في القلب".[٩]

٦- قالوا : إن العقل ضَرْب من العلوم الضرورية، والعلوم محلها القلب.

أما الدليل على كون العقل ضربًا من العلوم الضرورية فهو أن العلم يشتمل على ضروري ومكتسب، ومعلوم أن الإنسان لو لم يكتسب العلم، ولم يفكر في الدلائل فإنه يسمى عاقلًا ، فإذا خرج منه العلم المكتسب لم يبق إلا أنه علم ضروري.

المسائل" في أصول الدين و "الاكسير في قواعد التفسير" و "الرياض النواضر في الأشياء والنظائر" و "دفع التعارض عما يوهم التناقض" في الكتاب والسنة. توفي سنة ٧١٦هـ. "انظر ترجمته في ذيل طبقات الحنابلة ٢/ ٣٦٦، الدرر الكامنة ٢/ ٢٤٩، شذرات الذهب ٦/ ٣٩، بغية الوعاة ١/ ٥٩٩".

[١] انظر: شرح أصول البزدوي مع شرحه كشف الأسرار(٧٣١/٢)، شرح الكوكب المنير (٨٤) المسودة (٥٥٩).

[٢] هو عبد العزيز بن الحارث بن أسد، أبو الحسن التميمي، من أكابر علماء الحنابلة أصولا وفروعًا، متهم بالوضع، فقد وضع حديثًا أو حديثين في مسند الإمام أحمد، نسأل الله السلامة، ولد سنة: ٣١٧هـ، وتوفي سنة:٣٧١هـ.

انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة "٢/ ١٣٩"، والمغني في الضعفاء للذهبي "٢/ ٣٩٦، ٣٩٧"

[٣] انظر: شرح الكوكب المنير (٨٤) المسودة /آل تيمية (٥٥٩).

[٤] سورة (ق) آية (٣٧).

[٥] سورة الحج آية (٤٦).

[٦] سورة الأعراف آية (١٧٩).

[٧] انظر: إحكام الفصول (١٧١) العدة (٩٠/١) التمهيد (٤٧/١).

(٨) هذا الحديث ذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة "١/ ٩٥" بأطول مما هنا، غير أنه لم يذكر قوله: "والقلب مسكن العقل"، وهو حديث موضوع؛ لأن فيه عطية وهو ضعيف وكان يدلس عن الكلبي بأبي سعيد، فيظن الخدري، راجع "المجروحين" "٢/ ١٧٦" لابن حبان.

[٩]أخرجه البخاري في الأدب المفرد ، في باب "العقل في القلب" ص(٨٠) وهذا الحديث ذكره السيوطي في كتابه اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (٩٧/١)

وأما الدليل على أن العلوم محلها القلب فهو قول الحق – تبارك وتعالى– : "لهم قلوب لا يفقهون بها "[١].

والفقه هو العلم والفهم والمعرفة، ولو لم تكن القلوب محلًا للعلوم لما أضاف الحق – تبارك وتعالى– الفقه إليها.

وإذا ثبت أن القلب محل للعلوم كان محلًا للعقل الذي هو بعض تلك العلوم.[٢]

ثانيًا : أدلة القائلين بأن العقل في الرأس :.

١– أن العقلاء دائمًا يضيفون العقل للرأس، ولو لم يكن العقل في الرأس لما صح منهم قول: هذا فارغ الدماغ، وهذا في دماغه عقل، فدل هذا على أن العقل في الرأس.

٢– أن الإنسان إذا ضُرِب على رأسه زال عقله ، بينما لو ضُرِب على أي جزءٍ من سائر بدنه لم يزل عقله ، فدل هذا على أن العقل في الرأس.[٣]

وقد نوقشت هذه الأدلة بأن: ما ذكروه من زوال العقل بضرب الرأس، فلا يدل على أنه محله، كما أن عصر الخصية يزيل العقل والحياة، ولا يدل على أنها محلها.

وقول الناس: إنه خفيف الرأس، وخفيف الدماغ، فهو أن يبس الدماغ يؤثر في العقل، وإن كان في غير محله، كما يؤثر في البصر، وإن كان في غير محله[٤].

ثالثًا: أدلة القائلين إن محل العقل هو القلب وله اتصال بالدماغ :

استدلوا بأدلة أصحاب الرأي الأول، واستدلوا على كون العقل متصلًا بالدماغ بقولهم وإن كان محله في القلب إلاّ أنه يعلو إلى الدماغ فيفيض منه إلى الحواس ما جرى في العقل.[٥]

الراجح:

من خلال النظر في الأقوال والأدلة يترجح القول القائل إن العقل في القلب ويفيض نوره إلى الدماغ ، مع أن ذلك يعد أمرًا خفيًا يصعب الاطلاع عليه ، لكن لمّا دلت النصوص القرآنية على أن العقل في القلب فيكون القول بمقتضى ما ورد في الآيات القرآنية أولى وأسلم .

ويؤيد هذا قول الشوكاني: ومعنى "لهم قلوب لا يفقهون بها" أنهم بسبب ما شاهدوا من العبر تكون لهم قلوب يعقلون بها ما يجب أن يعقلوه ، وأسنِد التعقيل إلى القلوب لأنها محل العقل ، كما أن الأذن محل السمع ، وقيل إن العقل محله الدماغ ولا مانع من ذلك فإن القلب هو الذي يبعث على إدراك العقل وإن كان محله خارجًا عنه.[٦]

[١]) سورة الأعراف آية (١٧٩) .
[٢]) انظر هذه الأدلة في: أحكام الفصول (١٧١)، العدة (١/ ٩٠)، التمهيد (٤٧/١) شرح الكوكب المنير (٨٣/١)
[٣]) انظر: العدة (٩٠/١) التمهيد (٥١/١)
[٤]) العدة (١/ ٩٤)، التمهيد (٤٧/١) شرح الكوكب المنير (٨٣/١)
[٥]) انظر العدة (٨٩/١) التمهيد (٥٢/١)
[٦]) فتح القدير (٤٥٩/٣).

المطلب الثاني

هل يتفاوت العقل:

اختلف الأصوليون في : هل يتفاوت العقل، وبالتالي يختلف الفكر والتفكير من شخص لآخر، أو هو متساوٍ، فذهبوا إلى أقوال منها :-

القول الأول : إن العقل يختلف ويتفاوت من شخص لآخر، وممن ذهب إلى هذا القول : أبو يعلى [١]، وأبو الخطاب [٢]، والفتوحي.[٣] [٤]

القول الثاني: إن العقل لا يتفاوت، وهو واحد في جميع الناس ومتساوٍ لا يزيد ولا ينقص، بمعنى أنه ليس هناك شخص أعقل من شخص، وهو قول لابن عقيل، والمعتزلة.[٥]

[١]) هو القاضي محمد بن الحسين بن محمد، أبو يعلى الفراء الحنبلي، كان عالم زمانه وفريد عصره، إماما في الأصول والفروع. عارفا بالقرآن وعلومه والحديث وفنونه والفتاوى والجدل، مع الزهد والورع والعفة والقناعة. ألف التصانيف الكثيرة في فنون شتى، فمما ألفه في أصول الفقه "العدة" و "مختصر العدة" و "الكفاية" و "مختصر الكفاية" و "والمعتمد" و "مختصر المعتمد"، وله "أحكام القرآن" و "عيون المسائل" و "الأحكام السلطانية" و "شرح الخرقي" و "المجرد في المذاهب" و "الخلاف الكبير" وغيرها. توفي سنة ٤٥٨هـ. "انظر ترجمته في طبقات الحنابلة ٢/ ١٩٣-٢٣٠، النهج الأحمدي ٢/ ١٠٥-١١٨

[٢])هو محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني، أبو الخطاب البغدادي الحنبلي، أحد أئمة المذهب وأعيانه. كان فقيها أصوليا فرضيا أديبا شاعرا عدلا ثقة. صنف كتبا حسانا في الفقه والأصول والخلاف، منها "التمهيد" في أصول الفقه، سلك فيه مسالك المتقدمين، وأكثر من ذكر الدليل والتعليل، و "الهداية" في الفقه، و "الخلاف الكبير" و"الخلاف الصغير"، و "التهذيب" في الفرائض. توفي سنة ٥١٠هـ. "انظر ترجمته في ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ١/ ١١٦، المنهج الأحمد ٢/ ١٩٨

([٣]) محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي، تقي الدين أبو البقاء، الشهير بابن النجار: فقيه حنبلي مصري.من القضاة. قال الشعراني: صحبته أربعين سنة فما رأيت عليه شيئا يشينه، وما رأيت أحدا أحلى منطقا منه ولا أكثر أدبا مع جليسه. له (منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات - ط) مع شرحه للبهوتي، في فقه الحنابلة. انظر ترجمته في الأعلام(٢٣٣/٦) معجم المؤلفين (٢٧٦/٨)

[٤]) انظر : العدة (٩٤/١). التمهيد (٥٢/١).شرح الكوكب المنير (٨٥/١).

[٥]) انظر : العدة (٩٤/١) شرح الكوكب المنير (٨٦/١) المغني / القاضي عبدالجبار (١١٢٨/١٤) الواضح في أصول الفقه/ ابن عقيل (٢٥/١).

أدلة الأقوال:

أولًا: أدلة القائلين إن العقل يتفاوت:

١- استدلوا بقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "يا معشر النساء تصدقن فإني رأيتكن أكثر أهل النار" فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال : "تكثرن اللعن وتكفرن العشير، وما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن" قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال : "أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟" قلن: بلى، قال: "فذلك من نقصان عقلها، أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟" قلن: بلى، قال: "فذلك من نقصان دينها".[٦]

وجه الاستدلال من الحديث: أن عقول النساء أنقص من عقول الرجال مع وصفهن بالعقل، ولو كان العقل متساوٍ لما استقام وصف الرسول صلى الله عليه وسلم لهن.

٢- أن رأي العقلاء منعقد على تفاوت العقول؛ لأن الناس يقولون فلان أعقل من فلان، وفلان قليل عقل.

٣- أن العقل هبة من الله – تعالى- ومنحه ربانية، وفضل الله – تعالى- يتفاوت، كما أن اختلاف الناس في الحكمة والآراء يدل على تفاوت عقولهم. [٧]

ثانيًا: أدلة القائلين إن العقل لا يتفاوت:

١- أن العقلاء متساوون في العقل؛ لأنه من العلوم الضرورية، وتلك لا تختلف من عاقل لعاقل.

[٦]) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم (٧٨/١).

[٧]) انظر : العدة (٩٨/١) التمهيد (٥٥/١).

وأجيب بأن تلك العلوم لم يختلف ما يدرك به من النظر والشم والذوق، فلهذا لم تختلف هي في أنفسها، وليس كذلك العقل؛ لأنه يختلف ما يدرك به وهو التمييز والفكر، فيقل في حق بعضهم ويكثر؛ فلهذا اختلف.

٢- لو كان الناس متفاوتين في العقل لم يحصل للشخص العاقل الغرض من وجود العقل، وهو تأمل الأشياء ومعرفتها بسبب ذلك النقصان الحاصل.[١]

وأجيب بأنه إنما لا يحصل له الغرض الكامل؛ لأنا نجد أن من لم يكمل عقله لا تكمل أحواله، ولا يبلغ جميع أغراضه، ومن الكامل عقله بلغ أكثر أغراضه وأكمل أكثر أحواله[٢] .

الراجح – والله أعلم- هو القول الأول القائل بتفاوت العقول واختلاف درجاتها، وهذا واقع ملموس وملاحظ في أحوال الناس واختلاف إدراكهم العقلي، فبعض الناس أكثر إدراكًا من بعض، ولو كانت العقول متساوية لما وجد هذا التفاوت.

المطلب الثالث

مظاهر الجناية على العقل

الجناية على العقل نوعان هما: [٣]

١- **الجنايــة الحسـية:** وهـي متعـددة بتعـدد طـرق الإتلاف، فقد يكون عن طريق إصابة الرأس بضربة أو حادث أو نحوه، وقد يكون بسبب استخدام المسكرات أو المخدرات ونحوها مما يُذهِب العقل.

٢- **الجنايــة المعنويــة:** وهـي المقصـودة فـي هـذا البحث.

حيث إن الجناية المعنوية على العقل بإتلافه عن طريق الأفكار الهدامة ونحوها لا يقل خطورة عن الإتلاف الحسي للعقل.

والجناية الفكرية على العقل لها أشكال متعددة، فقد يكون ذلك بواسطة اتباع الديانات الباطلة، أو المذاهب الهدامة، أو الفلسفات التي ضلت طرق الحقيقة.

والإتلاف الفكري للعقل قد يكون كليًا من خلال الخروج من الإسلام أو إحداث بدعة توجب الردة.

وقد يكون الإتلاف الفكري للعقل جزئيًا بأن يتبع بدعة لا توجب الردة، وبالتالي فإن أي فكرة فاسدة يقصد أصحابها نشرها في المجتمع تعد جناية، لأنها تؤدي إلى إفساد الفرد والمجتمع، وهي تدخل في مظاهر الإتلاف الفكري للعقل.

المطلب الرابع

حفظ العقل مقصد شرعي يحقق الأمن الفكري

الحفاظ على العقل مقصد شرعي وبه يتحقق الأمن الفكري، حيث وضعت الشريعة الإسلامية العقل في أرفع مكانة، وهو من أعظم النعم الإلهية على الإنسان، وبذلك فلا عجب من أن يكون حفظ العقل أحد مقاصد الشريعة الخمس التي لا يتصور صلاح الإنسان بدونها.

وقد نص ابن عاشور على أن الحفاظ على العقل يعد من الضروريات وأن اختلاله يفسد الحياة الدنيا

---

[١] انظر: العدة (١٠٠/١) التمهيد (٥٦/١).
[٢] انظر: العدة (١٠٠/١) التمهيد (٥٦/١).
[٣] انظر: الجناية على العقل في ضوء الشريعة الإسلامية/ بندر المطيري (٩٦).

فيقول: "ومعنى حفظ العقل حفظ عقول الناس من أن يدخل عليها خلل، لأن دخول الخلل على العقل يؤدي إلى فساد عظيم من عدم انضباط التصرف ، فدخول الخلل في عقل الفرد مفضٍ إلى فساد جزئي، ودخوله على عقول الجماعات وعموم الأمة أعظم.[١]

ومفسدات العقل سواء أكانت حسية كالخمر وما يلحق بها ، أو معنوية كالفكر المنحرف تشكل خطورة بالغة وتهدم الأفراد والمجتمعات، وبالتالي فلا شك أن هناك ترابطًا ظاهرًا بين حفظ العقل وكونه مقصدًا من مقاصد الشريعة وحفظ الأمن، لأن أمن الناس لا يكون إلا باستقامة الحياة في جميع جوانبها الضرورية، والاضطراب الأمني إنما هو نتيجة الإخلال بحفظها.

وإذا تركز القول عن الأمن الفكري وجدنا أنه مرتبط بجميع الضرورات الخمس من حفظ الدين والنفس والنسل والمال، ولكن ارتباطه بالعقل أشد وثوقًا، لأن منافذ الغزو الفكري أوسع من أن تُحد، خصوصًا في عصر الانفتاح على وسائل التواصل المتعددة التي يتسلل منها الغزو الفكري، ويكون الإخلال بأمن الأمة أسهل؛ لأن الغزو الفكري لا يكون واضحًا وضوح العدوان المادي؛ ولذلك سن الشرع من التشريعات ما يضمن سلامة العقل وحيويته، كما وضع العقوبات التي تحد من الانحرافات بأنواعها.

والنصوص الشرعية ذات الصلة بالأمن كثيرة، وتؤكد الترابط الوثيق بين مفهوم الأمن وحفظ الضرورات الخمس التي لا تقوم مصالح الدين والدنيا إلا بها؛ لذلك جعل الله –تعالى– الأمن من أعظم النعم التي أمتن بها على خلقه في قوله –تعالى – : "الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ "[٢].

ولأهمية الأمن القصوى في حياة البشرية دعا إبراهيم –عليه السلام– ربه أن يبسط الأمن على مكة في قوله –تعالى– : "وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الْأَصْنَامَ "[٣]

وفي الحديث الشريف يقول الرسول صلى الله عليه وسلم : "من أصبح منكم آمنا في سربه معافى في بدنه، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا"[٤]

وفي الحديث بيان لحاجة الإنسان إلى الأمن في مسكنه وطريقه وحياته.

والنصوص التي تؤكد أهمية الأمن كثيرة ومتعددة، كما أنها تقرن وجود الأمن بالإيمان والعمل الصالح، يقول – تعالى– : "الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ "[٥].

ويتضح من سياق الآية أن الإيمان من أهم متطلبات تحقيق الأمن، سواء كان الأمن الشخصي للإنسان، أو الأمن الأوسع الشامل للأمن الفكري

---

[١]) مقاصد الشريعة الإسلامية (٣٠٣).

[٢]) سورة قريش آية (٤).

[٣]) سورة إبراهيم آية (٣٥).

[٤]) أخرجه الترمذي / كتاب الزهد/ باب التوكل على الله/ تحفة الأحوذي (٩/٧).

[٥]) سورة الأنعام آية (٨٢).

والسياسي والاجتماعي والاقتصادي وكل ما يتعلق به الأمن من المجالات.[١]

المبحث الثاني المطلب الأول

تعريف الأمن الفكري

يعد مصطلح الأمن الفكري مصطلحًا حديثًا، ولذلك لم يرد كما هو مركبٌ في معاجم اللغة العربية، فأقتضى ذلك تعريف كلٍ منهما لغويًا على حدة.

فالأمن لغة : -

يعني الطمأنينة، والأمن ضد الخوف، يقال: أمن الشر: أي سلم منه، وأمن البلد: اطمأن فيه أهله، وأصل الأمن طمأنينة النفس وزوال الخوف.[٢]

الفكر لغة :-

يقال فَكَرَ فِكرًا وتفكر في الأمر: أي أعمل الخاطر في الأمر وتأمل فيه، ويقال: لي في الأمر فِكرٌ: أي نظر ورؤية.[٣]

الأمن في الاصطلاح:

يعرف الأمن اصطلاحًا: أنه "الشعور بالسلامة والاطمئنان، واختفاء أسباب الخوف على حياة الإنسان، وما تقوم به هذه الحياة من مصالح يسعى إلى تحقيقها".[٤] .

[١]) انظر الأمن الفكري: مفهومه وأهميته ومتطلبات تحقيقه/ د. المالكي (٣٧).

[٢])انظر: لسان العرب (١٣ / ٢١) المعجم الوسيط/ عدد من المؤلفين(٢٨) المفردات في غريب القرآن/ للأصفهاني (١ / ٩٠) مختار الصحاح / للرازي (١٥/١).

[٣]) انظر: لسان العرب (٦٥/٥) المنجد في اللغة والإعلام (٥٩١).

[٤]) الأمن الفكري وعناية المملكة العربية السعودية به/ د. التركي (١٩).

وَعُرِفَ بأنه "ما به يطمئن الناس على دينهم وأنفسهم وأموالهم وأعراضهم، ويتجه تفكيرهم إلى ما يرفع شأن مجتمعهم، وينهض بأمتهم".[٥]

الفكر في الاصطلاح هو: جملة النشاط الذهني، وأسمى صور العمل الذهني، بما فيه من تحليل وتركيب وتنسيق".[٦]

تعريف الأمن الفكري باعتباره مصطلح مركب:

"هو النشاط والتدابير المشتركة بين الدولة والمجتمع، لتجنيب الأفراد شوائب عقدية أو فكرية أو نفسية تكون سببًا في انحراف السلوك والأفكار والأخلاق عن جادة الصواب"[٧].

وعُرِفَ بأنه "أن يعيش الناس في بلدانهم وأوطانهم وبين مجتمعاتهم آمنين على مكونات أصالتهم وثقافتهم النوعية ومنظومتهم الفكرية".[٨]

من خلال هذه التعريفات وغيرها يتضح أن مقتضى الأمن الفكري هو تحقيق الحماية التامة لعقل الإنسان وفكره من الانحراف والخروج عن الوسطية والاعتدال.

المطلب الثاني

ضرورة حفظ العقل من المفسدات المعنوية والانحرافات الفكرية

يقصد بالمفسدات المعنوية: هي المناهج والطرق التي تغذي العقل بالأفكار والمعتقدات الفاسدة، سواء كانت

[٥]) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٧٠/٦) .

[٦]) الأمن القومي العربي: دراسة في الأصول/ هلال (١٢).

[٧]) الأمن والتنمية / نصير (١٢).

[٨]) الأمن الفكري وعناية المملكة العربية السعودية به (٥٧).

أفكار ومعتقدات دينية أو اجتماعية أو عسكرية أو اقتصادية أو سياسية ، حيث يصبح انتزاع تلك الأفكار والمعتقدات أمرًا صعبًا لا يمكن انتزاعه أو تغييره.

والعقائد والأفكار الفاسدة تعد نتاجًا لتلقي العقل لها من مصادر محرفة ومنحرفة بعيدة عن الشرع القويم والوحي الإلهي.

وللحفاظ على العقل وصيانته من المفسدات المعنوية والانحرافات الفكرية وضع الإسلام عدة طرق لذلك منها:-

١- النهي عن الغلو والتطرف في الفكر والعقيدة والسلوك؛ لأن هذا يعد أخطر أنواع الانحراف ؛ لأن السلوك الإنساني نابع من فكر المرء، ولذلك كان تقويم الفكر وتصحيح الاعتقاد أول ما دعي إليه الأنبياء عليهم السلام.

وظهرت هذه المشكلة في العصر الحديث في بعض البلدان الإسلامية بسبب الجهل بالشريعة ومقاصدها، والأخذ بالتأويل والتحريف الخاطئ والبعد عن العمل بالأدلة الصحيحة.

والانحراف الفكري ناتج عن خلل في البناء الفكري؛ ولذلك كانت له آثاره الخطيرة في ممارسات الأفراد وخروجهم على الحكام.[١]

٢- الدعوة إلى الوسطية:

تعد الوسطية منهج إسلامي أصيل، حيث إن البناء الاجتماعي في الإسلام تأسس على الوسطية ورفض الإرهاب والعنف.

والآيات الدالة على نهج الوسطية والاعتدال كثيرة منها ، قوله- تعالى-: "قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ"[٢].

وقوله- تعالى - : "وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا".[٣]

وقوله- تعالى- : " ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۖ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ".[٤]

ومن أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم الدالة على أن منهج الإسلام يقوم على الرفق واللين ويحذر من العنف والشدة والغلظة ، قول الرسول صلى الله عليه وسلم : "أن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ، ولا ينزع من شيء إلاّ شأنه".[٥]

٣- التعامل بالعدل والإحسان حتى مع الأعداء:

رسم الإسلام منهج الحوار مع المخالف، وأن يكون ذلك الحوار بالحسنى ، يقول -تعالى- : " وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ

[١]) انظر: التشريع الجنائي الإسلامي مقارنًا بالقانون الوضعي / عودة (٢٧٦/٢)

[٢]) سورة النساء آية (١٧١).
[٣]) سورة البقرة آية (١٤٣).
[٤]) سورة النحل آية (١٢٥).
[٥]) أخرجه مسلم في صحيحه/ كتاب البر والصلة والآداب ، باب فضل الرفق (١٢٨٠).

ظَلَمُوا مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (٤٦) ". [١]

كما نهى الإسلام عن العدوان والاعتداء في قوله- تعالى- : " وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ "[٢].

٤- الأمر بالتفقه في الدين والتحذير من الجهل:

لأن الجهل يوقع الإنسان في تبني رؤى الغلاة المنحرفين عقديًا وفكريًا، والجهل بالدين من أهم الأسباب المؤدية إلى ظهور الجماعات المتطرفة التي تُكَفِرُ الناس وتَستَبيحُ الدماء والأعراض.

٥- الاهتمام بالتربية الصحيحة والتنشئة الاجتماعية:

فهي من أهم مقومات تحقيق الأمن بكل أنواعه الفكري والسلوكي والأخلاقي، حيث قدم الإسلام منهجًا تربويًا متكاملًا يجعل الإنسان يحكم شريعة الله في كل أموره وأحواله وتصرفاته، بدءًا من تهيئة عقل الإنسان وفكره وعلاقته بمن حوله وإرساء المبادئ التربوية الشاملة لجميع جوانب الحياة.

وبالتالي تتضح رعاية الإسلام واهتمامه بالأمن الفكري والعمل على تحقيقه للفرد والمجتمع، وأن حفظ العقل من المفسدات والمؤثرات والتطرف والغلو والإرهاب يعمل على تحقيق الأمن الفكري.

المطلب الثالث

أسباب الانحراف الفكري

لابد بدايةً من بيان المراد بالانحراف الفكري ثم بيان أسبابه.

فمصطلح الانحراف الفكري من المصطلحات الحديثة التي شاع استخدامها في العصر الحاضر، وقد ارتبط غالبًا بالتطرف والإرهاب، مع أن الانحراف الفكري يشتمل على الانحراف الفكري الديني والانحراف الفكري السياسي والانحراف الفكري الإعلامي؛ ولذلك نجد أن بعض الباحثين يعرفه بتعريف مرتبط بالدين، والبعض يعرفه بتعريف عام لا يرتبط بشيء معين، ومن هذه التعريفات ما يلي:

١- الخروج عن الوسطية والاعتدال في فهم الأمور الدينية وتطبيقها مما يشكل خطرًا على نظام الدولة وأمنها الوطني بكل مقوماته.[٣]

٢- اختلال في فكر الإنسان وقيمه الروحية والأخلاقية التي تدفعه للإضرار بالمجتمع وتفكيك وحدته.[٤]

٣- الفكر الذي لا يلتزم بالقواعد الدينية والتقاليد والأعراف والنظم الاجتماعية السائدة والملزمة لأفراد المجتمع.[٥]

ولا يمكن حصر أسباب الانحراف الفكري في سبب واحد، بل هي أسباب متعددة ومتداخلة، منها ما هو اجتماعي، أو سياسي، أو ديني، أو اقتصادي أو نفسي، وقد يكون مزيجًا من هذا كله أو بعضه.

---

[١]) سورة العنكبوت آية (٤٦) .
[٢]) سورة المائدة آية (٨٧).

[٣]) نحو بناء استراتيجية وطنية لتحقيق الأمن الفكري في مواجهة الإرهاب /د. المالكي (١٧).
[٤]) دور المعلم في تعزيز الأمن الفكري في نفوس الطلاب / طاشكندي (٣).
[٥]) الانحراف الفكري ، دراسة وتحليل /طالب الخير (٢٤).

وهذه الأسباب ممكن أن تكون متصلة بعوامل فردية شخصية وهي التي تتعلق بالفرد نفسه، وقد تكون عوامل مجتمعية تتعلق بالبيئة والمجتمع الذي يعيش فيه.

كما يمكن أن تكون أسبابًا داخلية تكونت داخل المجتمع، وممكن أن تكون خارجية من خارج المجتمع.

ومن هذه الأسباب ما يلي[١]:.

١- الجهل بالدين :

والبيئة الجاهلة أو ضعيفة العلم تكون مكانًا خصبًا لانتشار الانحرافات الفكرية ، فالجهل بحقيقة الدين في مقدمة الأسباب المؤدية للانحراف ، يقول ابن القيم في تقسيمه للجهل :" بسيط وهو عباره عن عدم المعرفة مع عدم تلبس بضر، ومركب وهو جهل أرباب الاعتقادات الباطلة".[٢]

٢- مخالفة المنهج الوسطي الصحيح في التلقي والاستدلال والتعامل مع النصوص:

فإذا لم يكن العمل في الدين قائمًا على ضوابط صحيحة وقواعد علمية محررة من العلماء فإن ذلك يؤدي إلى خلل كبير، وهذا مخالف لما دلت عليه النصوص قال- تعالى- : " فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ".[٣]

٣- التقليد الأعمى:

ولا شك أن التقليد الأعمى من أعظم أسباب الانحراف الفكري، وغشاء من الأغشية على العقل يمنعه من التدبر والتفكر والانطلاق، وقد جاء في القرآن الكريم أن التقليد الأعمى سبب من أسباب انحراف العقيدة، يقول – تعالى- " وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ۗ أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ".[٤]

٤- الجهل بمقاصد الشريعة:

ومقاصد الشريعة وغاياتها لا يفهمها ولا يدركها إلا الراسخون في العلم، وأما من كان دون ذلك فيأخذ بجزئيات من النصوص ويقول فيها برأيه ، فيؤدي ذلك إلى هدم الكليات وتعطل المصالح، يقول الشاطبي: "النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعًا، كانت الأفعال موافقة أو مخالفة، وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالأقدام أو بالأحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل فقد يكون مشروعًا لمصلحة فيه تستجلب، أو لمفسدة تدرأ، ولكن له قال على خلاف ما قصد فيه".[٥]

ومن صور ذلك أن أصحاب الفكر المنحرف الضال يدعون إلى الاعتداء على مصالح ورعايا بعض الدول، ووصف ذلك بالجهاد اعتقادًا منهم أن في ذلك تحقيقًا لمصالح الامة، والحق أن هذا فيه مفسدة ومعارضة لمقاصد الشريعة، حيث جاءت الشريعة بحفظ دماء المعاهدين والمستأمنين، كما أن ذلك

---

[١]) أنظر مفهوم الأمن الفكري، دراسة تأصيلية في ضوء الإسلام / الهذيلي (٤٠) أسباب ظاهرة الإرهاب / د. العمرو(٥) التحذير من فكر الجماعات المتطرفة المخالفة لمنهج أهل السنة والجماعة (٨).

[٢]) بدائع الفوائد (٢٠٩/٤).

[٣]) سورة الأنبياء آية (٧).

[٤]) سورة المائدة آية (١٠٤).

[٥]) الموافقات في أصول الفقه (١٩٤/٤).

يؤدي إلى التنفير من الإسلام، واتخاذ هذه الأعمال ذريعة للتسلط على الإسلام وأهله يقول العز ابن عبد السلام: "إن أي قتال للكفار لا يتحقق به نكاية بالعدو فإنه يجب تركه، لأن المخاطرة بالنفوس أنما جازت لما فيها من مصلحة إعزاز الدين والنكاية بالمشركين فإذا لم يحصل ذلك وجب ترك القتال، لما فيه من فوات النفوس وشفاء صدور الكفار وإرغام أهل الإسلام وبذا صار مفسدة محضة ليس في طيها مصلحة".(١)

٥- الأخذ بظواهر النصوص:

أصحاب الفكر المنحرف يأخذون بظاهر النصوص فقط، دون فقه ولا عمل بقواعد الاستدلال أو مفهوم الدلالة، ولا معرفة بالجمع بين الأدلة، وهذا المنهج أساس الانحراف والضلال، وهو سبب التكفير، الأعظم خطرًا على الأمة.

٦- الفراغ:

والمقصود به الفراغ الفكري والزمني والوقتي ، فبالنسبة للفراغ الفكري فإن أصحاب الحركات الهدامة وذوي الفكر المنحرف يستغلون الفراغ الفكري للشباب أبشع استغلال بملء عقولهم بالأفكار الضالة المنحرفة.

وكذلك الفراغ الزمني والوقتي للشباب وعدم وجود ما يشغل وقت فراغهم بما يفيد وينمي عندهم القيم الصحيحة فإنه يولد نوعًا من الإحباط والابتعاد عن جادة الصواب ، وفي النهاية يؤدي إلى ظهور هذه الفئات المنحرفة الضالة التي تعد خطرًا على المجتمع والأمة.

المطلب الرابع

مراحل تحقيق الأمن الفكري

يؤثر الانحراف الفكري على العقل الذي هو مناط التكليف، وهذا يستدعي المحافظة على العقل من هذا الانحراف حتى تصحو البصيرة ويصح العقل، ويترسخ الأمن في الأذهان ؛ ولتحقيق ذلك لابد من اتخاذ خطوات مدروسة تسهم في تأمين الفكر وتحقيق الأمن الفكري، وهذه الخطوات مكملة لبعضها، ويمكن بيانها في الآتي:

١- المرحلة الأولى:

الوقاية من الانحراف، والمراد به اتخاذ الوسائل والإجراءات لحفظ العقل وحمايته، والعمل في هذه المرحلة عام موجه لجميع أفراد المجتمع دون استثناء، ويكون ذلك وفق خطط مدروسة، تحدد منها الأهداف، والبرامج المعنية للتنفيذ، حيث يكون ذلك في ضوء ما هو متوقع من أمور مستقبلية ولابد من العمل على استمرارية هذه البرامج بأن لا يكون لها زمن معين أو مكان معين.(٢)

٢- المرحلة الثانية:

المناقشة والحوار، وهذه المرحلة تأتي في حال عدم نجاح جهود الوقاية في صد الأفكار المنحرفة، فإذا كان لدى بعض شرائح المجتمع سواء جماعات أو أفراد أفكارًا منحرفة، و سواء كان مصدر هذه الأفكار

---

(١) قواعد الأحكام (٩٥).

(٢) أنظر : نحو مجتمع آمن فكرياً / المالكي (٦٧).

داخليًا أو خارجيًا، وجب العمل والأخذ بهذه الخطوة ؛لأنه في حالة الانحراف الفكري لابد من مواجهة الفكر بالفكر، من خلال الحوار والنقاش وبيان الأدلة والبراهين المؤثرة لتغيير ذلك الفكر المنحرف، وبيان ما يمكن أن يترتب عليه من آثار خطيرة ومدمرة .

وهذه المرحلة تحتاج إلى مشاركة العلماء والمفكرين والباحثين لرد هؤلاء الخارجين عن الفكر الصحيح إلى جادة الصواب.

٣- المرحلة الثالثة: التقويم

والمراد بذلك هو تقويم هذا الفكر المنحرف ، وتقدير مدى خطورته، ومحاولة تصحيحه من خلال ما سبق الكلام عنه من الحوار والمناقشة واحتضان الجهات المعنية لهذا الأمر، والعمل بكل السبل والوسائل المتاحة لتقويم هذا الانحراف.

٤- المرحلة الرابعة :

المساءلة والمحاسبة، فإذا فشلت الخطوات السابقة في تصحيح الفكر المنحرف فلابد من المحاسبة والمساءلة لوقف هذا الفكر وما قد يترتب عليه من خطر أمني أو أذى اجتماعي وإمكانية انتشار هذا الفكر بين فئات أخرى في المجتمع.

وهذه المرحلة منوطة بأجهزة الدولة التي تكون معنية بمثل هذا الأمر .[١]

المطلب الخامس

آثار تحقق الأمن الفكري على الفرد والمجتمع

يشكل الأمن الفكري مرتبة متقدمة بين أنواع الأمن الأخرى، كما أنه يرتبط بها ارتباطًا وثيقًا، فمتى وجدت الحماية للعقل الإنساني أدى ذلك إلى تحقق الأمن الفكري الذي بدوره يؤدي إلى استتباب الأمن في جميع جوانب الحياة وهذا نتيجة طبيعية.

وتَصور مدى أهمية الأمن الفكري للفرد وما يترتب على تحقيقه من إيجابيات بتأمل وإدراك مدى الأضرار المترتبة على فقدانه أو اضطرابه.

ومع تطور وسائل الاتصال، وفي ظل الثورة المعلوماتية، وسهولة انتقال الثقافات وتأثر بعضها ببعض، وما يترتب على ذلك من انفتاح وغزو فكري وثقافي، يكون لزامًا على كل عاقل أن يدرك مدى أهمية الأمن الفكري باعتباره أهم السبل في الوقاية من الانحراف الفكري[٢].

ومن آثار تحقق الأمن الفكري على الفرد ما يلي:

١- أن الأمن الفكري هو النعمة التي لا يمكن أن تستقيم الحياة بغيرها ، وهو أحد مكونات الأمن بصفة عامة، بل أهم أنواع الأمن وأسماها وأساس وجودها واستمرارها.

٢- أن الأمن الفكري مرتبط بالدين، الذي هو إحدى الضرورات الخمس التي حفظتها الشريعة ودعت لحمايتها، ويتضح ذلك بأمور :

أ- التحذير من الجهل الذي يقود إلى كثير من الانحرافات والتأكيد على أهمية التفقه في الدين.

---

[١]) أنظر ، نحو مجتمع آمن فكريا (٦٨).

[٢]) انظر: الأمن الفكري مفهومه، وأهميته، ومتطلبات تحقيقه. د/ عبد الحفيظ المالكي. (٣٨) مفهوم الأمن الفكري " دراسة تأصيلية في ضوء الإسلام / الهذيلي (٣٧)

ب- تحريم الابتداع في الدين، حيث إنه من دواعي اضطراب الأمن الفكري وانتشار البدع.

ج - تحريم الفتوى والقول على الله بلا علم، مما يكون سببًا للوقوع في الزيغ والفتنه.

٣- تحريم التطرف والغلو في الدين، والأدلة على ذلك كثيرة، فالأمن الفكري يتعلق بالعقل، ولذلك كانت المحافظة على العقل، وحمايته من المفسدات، مقصدًا من مقاصد الشريعة الاسلامية، وسلامة العقل لا تتحقق إلا بالمحافظة عليه من المؤثرات الحسية والمعنوية.

٤- أن الأمن الفكري أساسه سلامة المعتقد، وحفظه من الانحراف والبعد عن المنهج الحق ولذلك فإن الإخلال به يعرض الإنسان لأن يكون عمله هباءً منثورًا لا ثقل له في ميزان الإسلام.

٥- أن الإخلال بالأمن الفكري يؤدي إلى تفرق الأمة وتشرذمها شيعًا وأحزابًا، وتتنافر قلوب أبنائها، ويجعل بأسهم بينهم، فتذهب ريح الأمة، ويشتت شملها وتختلف كلمتها. [(١)]

٦- أن الأمن الفكري من أسباب تحقيق الوسطية والاستقامة، حيث أنه إذا أمن الفرد فكريًا فإنه سيسلك السبيل الوسطي.

٧- أن الالتزام بالمنهج الوسطي والفكر السليم سيقود إلى تفاعل الفرد إيجابيًا مع مجتمعه، وسيعالج الأخطاء والمخالفات وفق منهج شرعي صحيح مبني على العلم والبصيرة.

[١]) انظر: الأمن الفكري مفهومه ، وأهميته ، ومتطلبات تحقيقه (٣٨)

٨- يكثر الخير في المجتمع إذا انتشر الأمن الفكري بين الأسر.

٩- أن الفرد، سيكون سببًا في الإرشاد والتوجيه إلى المعنى الصحيح للأمن الفكري المُوصل شرعيًا، ويسعى إلى التعاون مع الجهات ذات العلاقة بالعناية بالأمن الفكري.

أما الآثار التي تعود على المجتمع من وراء تحقيق الأمن الفكري، فمنها ما يلي:

- أنه حماية لدين الأمة وعقيدتها، وهي أهم المكتسبات وأعظم الضروريات، وحماية الأمة من هذا الجانب له أهمية بالغة فهو حماية لوجودها.
- أن اختلال الأمن الفكري يؤثر في الجوانب الحياتية الأخرى، الجنائية والاقتصادية، وغيرها، ويؤدي إلى اختلالها.
- أن الضرر المتوقع من الإخلال بالأمن الفكري يتعدى إلى كل شرائح المجتمع، أما الإخلال بالأمن الجنائي، أو انتهاك الأموال والأعراض في معظمه محدود بمن وقع عليه الجرم.
- أن تحقق الأمن الفكري هو الخطوة الأولى والركيزة الأساسية للحماية من أي غزو فكري.[(٢)] مما سبق يتبين الأثر الكبير الذي يحققه الأمن الفكري على الفرد والمجتمع، والذي يكون له دور مهم وحقيقي في استقرار الأفراد والمجتمعات وطمأنينتهم، بل إن كثيرًا من الشعارات التي ترفعها المنظمات

[٢]) انظر: الأمن الفكري ماهيته وضوابطه. د/ عبد الرحمن اللويحق. ٩٥-٦٠ ملتقى الأمن الفكري في جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية. الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ . الرياض

الدولية في السعي إلى حقوق الإنسان وحفظ كرامته، قد سبقتها الشريعة الإسلامية في أنظمتها وتشريعاتها التي تحقق الكرامة الإنسانية وتسعى إليها وتسعى إلى كل ما يحفظ حقوقهم وأمن أفكارهم، وقيادتهم إلى بر الأمان للوصول إلى رضوان الله- جل وعلا-.

النتائج

من خلال هذه الدراسة المبسطة لموضوع (حفظ العقل وعلاقته بالأمن الفكري) توصلت إلى جملة من النتائج منها:

١- عناية الإسلام بالعقل وصيانته من كل ما يفسده معنويًا وحسيًا وجعل الحفاظ عليه من أهم مقاصد الشريعة وهو أحد الضرورات الخمس التي بها يتحقق الأمن عمومًا، والأمن الفكري خصوصا.

٢- اختلف العلماء في محل العقل، وهل هو في الرأس أم في القلب، وهل الناس كلهم متساوون في العقل أو أنه متفاوت بين الناس.

٣- قد تكون أسباب الانحراف الفكري متعلقة بالفرد نفسه، أو من المجتمع والبيئة لكن آثار ذلك الانحراف لا تقتصر أضرارها على الفرد نفسه وإنما تتجاوز ذلك إلى الأسرة والمجتمع والأمة.

٤- الانحراف الفكري هو أصل كل الانحرافات في جميع جوانب الحياة وهو أشد خطورة من الانحراف السلوكي لأن صاحبه يعتقد صحة وصواب ما هو عليه بل قد يدعو غيره إليه ويقاتل في سبيل هذا الفكر وربما يقتل نفسه.

٥- يتحقق الأمن الفكري من خلال اتخاذ الوسائل والإجراءات التي تكفل حماية أفراد المجتمع من الانحراف ، وفق خطط وأهداف مدروسة.

٦- النقاش والحوار والمناصحة من أهم أسباب تحقيق الأمن الفكري لدى بعض الفئات التي عرفت بالفكر المنحرف والتطرف.

التوصيات

ضرورة العمل على تعزيز الأمن الفكري لدى الناشئة، من خلال وسائل الإعلام والمدارس ،والجامعات، ووسائل التواصل الاجتماعي ،والتنبيه من أضرار الفكر المنحرف والمتطرف ، وبيان آثاره السلبية.

المراجع

١- إحكام الفصول في أحكام الأصول، أبي الوليد الباجي، تحقيق: عبد المجيد تركي، ط ٢ ،١٤١٥ هـ دار الغرب الإسلامي . بيروت.

٢- أدب الدنيا والدين، علي بن محمد بن حبيب الماوردي ،ط١، ١٤٣٤هـ دار المنهاج ،لبنان – بيروت.

٣- الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ،المطبعة السلفية ومكتبتها ،١٣٧٥هـ (المكتبة الشاملة)

٤- أسباب ظاهرة الإرهاب، د. عبد الله العمرو، وكالة المطبوعات والبحث العلمي بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد. ط٢، ١٤٢٧ هـ.

٥- أصول السرخسي، أبي بكر، محمد بن أحمد السرخسي، تعليق: أبو الوفاء الأفغاني، مطابع إحياء الكتاب العربي، مصر.

٦- الأمن الفكري مفهومه وأهميته، ومتطلبات تحقيقه، عبدالحفيظ بن عبدالله المالكي ،مجلة البحوث الأمنية، كلية الملك فهد الامنية ،٢٠٠٩م

٧- الأمن الفكري وعناية المملكة العربية السعودية به، د.عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مطابع رابطة العالم الإسلامي ، مكة المكرمة ،١٤٢٣هـ

٨- الأمن القومي العربي دراسة في الأصول ،علي الدين هلال ،مقال في مجلة شؤون عربية، العدد(٣٥) ١٩٨٤م .

٩- الأمن والتنمية ،محمد نصير ،مكتبة العبيكان، الرياض ،١٤١٣هـ.

١٠-الانحراف الفكري، دراسة وتحليل / طالب الخير ، مقالة على الانترنت.

١١-بدائع الفوائد، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.

١٢- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، حمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى، دار الكتب العلمية – بيروت

١٣-التشريع الجنائي الإسلامي مقارنًا بالقانون الوضعي، عبد القادر عودة، دار الكاتب العربي، بيروت.

١٤-التمهيد في أصول الفقه، أبي الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني، تحقيق: د. مفيد أبو عمشة ، مؤسسة الريان للطباعة ، بيروت، ط٢، ١٤٢١هـ.

١٥-الجناية على العقل في ضوء الشريعة، بندر السبيق مسعف المطيري، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، ١٤٢٥هـ

١٦-دور المعلم في تعزيز الأمن الفكري في نفوس الطلاب، إعداد: ليلى بنت عبد المعين عبدالشكور طاشكندي بحث مقدم إلى جامعة أم القرى متطلب للمشاركة في المؤتمر الخامس بعنوان إعداد المعلم وتدريبه في ضوء مطالب التنمية ومستجدات العصر.

١٧-الذريعة إلى مكارم الشريعة، الحسين بن محمد الراغب الأصفهانى تحقيق: د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي، دار السلام، القاهرة، ١٤٢٨ هـ (المكتبة الشاملة)

١٨- الرسائل المنيرية ،أحمد بن عبدالحليم الحراني ،ابن تيمية، مكتبة صبيح القاهرة ،١٩٦٦م.

١٩-شرح الكوكب المنير، حمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي ،تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان ط٢، ١٤١٨هـ .

٢٠- الشريعة ودورها في تعزيز الأمن الفكري، د. عبدالرحمن بن عبدالعزيز السديس، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،٢٠٠٥ م.

٢١- صحيح البخاري، أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب

ومحمد عبدالباقي، المكتبة السلفية، القاهرة، ط١، ١٤٠٠هـ.
٢٢-صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: نظر الفاريابي، دار طيبة ١٤٢٧هـ.
٢٣- العدة في أصول الفقه، محمد بن الحسين بن محمد أبو يعلى الفراء، تحقيق وتعليق: أحمد علي سير المباركي، ط٢، ١٤١٠هـ، طبعة جامعة الملك سعود.
٢٤-العَقْلُ عند الأصوليين، د. علي بن سعد الضويحي، (موقع المكتبة الشاملة)
٢٥-علم المقاصد الشرعية، نور الدين بن مختار الخادمي، مكتبة العبيكان، ط١، ١٤٢١هـ-
٢٦-القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٨، ١٤٢٦هـ.
٢٧-قواعد الأحكام في مصالح الأنام ،عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، ١٤١١ هـ
٢٨-كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبدالعزيز بن أحمد الحنفي البخاري، دار الكتب العلمية، بيروت.
٢٩-اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، عبد الرحمن السيوطي، دار المعرفة، ط٢ ، ١٣٩٥ هـ (المكتبة الوقفية)
٣٠-لسان العرب. محمد بن مكرم ابن منظور الأنصاري، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.
٣١-مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية بيروت، ط ٥، ١٤٢٠هـ
٣٢-المسودة في أصول الفقه، آل تيمية (مجد الدين بن عبدالسلام، ثم ابنه عبدالحليم، ثم أحمد بن تيمية)، تحقيق: محمد محي الدين، دار الكتاب العربي.
٣٣-المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبدالقادر، محمد النجار، دار الدعوة.
٣٤-معجم مقاييس اللغة ، أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبدالسلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ
٣٥-المغني في أبواب التوحيد والعدل ،القاضي عبد الجبار بن أحمد الأسدآبادي، دار الكتب العلمية، بيروت ،٢٠١١ م.
٣٦-المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، بيروت، ط ١،١٤١٢ هـ
٣٧-مفهوم الأمن الفكري " دراسة تأصيلية في ضوء الإسلام " ، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في الثقافة الإسلامية إعداد ماجد بن محمد بن علي الهذيلي. بحث مقدم لكلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض ،١٤٣٢هـ

٣٨-مفهوم الأمن الفكري، دراسة تأصيلية في ضوء الإسلام ،ماجد الهذيل بحث ماجستير مقدم لجامعة الإمام محمد بن سعود ،الرياض ١٤٣٢هـ.

٣٩-مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، علال الفاسي ،دار الغرب الإسلامي ،ط١٩٩٣،٥م.

٤٠-مقاصد الشريعة، الطاهر بن عاشور، تحقيق: محمد الميساوي، البصائر، ط١، ١٩٩٨م.

٤١-المنجد في اللغة والأعلام ،عدد من المؤلفين ،دار المشرق بيروت (د.ط)

٤٢-المنخول من تعليقات الأصول، أبو حامد محمد الغزالي. تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط٣، ١٤١٩هـ.

٤٣-الموافقات في أصول الفقه، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي ، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة ،بيروت ،ط١ ،١٤١٧هـ.

٤٤-الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ،الكويت ، دار السلاسل، الكويت ،ط٢.

٤٥-نحو بناء استراتيجية وطنية لتحقيق الأمن الفكري في موجهة الإرهاب، عبدالحفيظ بن عبدالله المالكي، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، ٢٠٠٦م.

٤٦-نحو مجتمع آمن فكريًا، د.عبدالحفيظ بن عبدالله المالكي ،بحث مقدم للمؤتمر الوطني الأول للأمن الفكري،١٤٣٠هـ

٤٧-نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي ،الدكتور: أحمد الريسوني ، الدار العالمية للكتاب الإسلامي ، ط٢، ١٤١٢ هـ .

٤٨-الواضح في أصول الفقه ، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، تحقيق: الدكتور عَبد الله بن عَبد المُحسن التركي ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ، ط ١ ، ١٤٢٠ هـ.

Preserving the mind and its relation to intellectual security

Dr. Fatimah Abdullah Mohammed Alamri
Principles of jurisprudence associated professor
Islamic studies department - Faculty of literature
Princess Nora bint Abdulrahman University

Abstract. the integrity of the mind and thought is one of the most important pillars of security of all kinds, and intellectual security is an integral part of the security of people and their stability and the integrity of their lives. It protects the whole society from destructive ideas alien. The relation between intellectual security and the mind in Islam that the mind is the instrument of thought and the basis of building civilizations. Extracting knowledge and achieving succession on Earth was the purpose of Shariah to preserve and protect the mind.

Therefore, Shariah has taken care of everything that brings security, stability and reform to humanity, by preserving the mind from everything that may affect it; because the intellectual moral deviation of the minds is no less dangerous than the sensory deviation that messes up the mind and paralyzes it from thinking properly. Intellectual deviation is the origin of all deviations in all aspects of life and it is more dangerous than behavioral deviation, because its owner believes in the validity of the way they think; they may even spread it to others, and fight for this thought or commit a suicide.

Hence, it is necessary to preserve the mind from intellectual influences and deviations to achieve intellectual security by taking the means and measures to ensure the society members protection, with studied plans and goals.